



## سوال

قرآن مجید بغیر وضو کے چھونا اور پڑھنا جائز

## جواب

السلام علیکم ورحمۃ اللہ وبرکاتہ

قرآن مجید بغیر وضو کے چھونا اور پڑھنا جائز ہے۔ کہ نہیں ذرا تفصیل سے بیان کریں۔؟ ازراہ کرم کتاب و سنت کی روشنی میں جواب دیں جزاکم اللہ خیرا

الحجاب بعون الجواب بشرط صحیحہ السؤال

وعلیکم السلام ورحمۃ اللہ وبرکاتہ!

الحمد للہ، والصلاة والسلام علی رسول اللہ، أما بعد!

جہاں تک اس آیت کے معنی و مفہوم کا تعلق ہے تو اس بارے دو اقوال ہیں :

ایک قول تو یہ ہے کہ یہ آیت مبارکہ اس مصحف کے بارے میں ہے جو آسمانوں میں لوح محفوظ میں یا فرشتوں کے ہاتھوں میں ہے۔ شیخ الاسلام امام ابن تیمیہ اور امام ابن قیم رحمہما اللہ نے اسی قول کو ترجیح دی ہے۔ قرآن کے سیاق و سباق سے یہی قول راجح معلوم ہوتا ہے۔

دوسرا قول یہ ہے کہ اس سے مراد وہ مصحف ہے جو انسانوں کے پاس ہے اور خبر بمعنی امر ہے یعنی حکم دیا گیا ہے کہ اس مصحف کو پاک لوگ ہی مس کریں۔ اب پاک لوگوں سے مراد کیا ہے تو اس میں پھر دو قول ہیں :

ایک قول کے مطابق پاک لوگوں سے مراد جو حدیث اکبر سے پاک ہیں یعنی جنابت وغیرہ سے۔ جبکہ دوسرے قول کے مطابق پاکی سے مراد حدیث اکبر اور حدیث اصغر دونوں سے پاکی ہے یعنی وہ بے وضو بھی نہ ہوں اور انہوں نے وضو بھی کیا ہوا ہو۔

تفسیر قولہ تعالیٰ (لَا يَشْرِكُ إِلَّا الْمُتَشْرِكُونَ)



لقد اختلف أهل العلم في تفسير هذه الآية على قولين :

- 1- أن المقصود الكتاب الذي في السماء لا يمس إلا الملائكة.
- 2- أن المقصود القرآن لا يمس إلا الطاهر أما المحدث حدثاً كبيراً أو أصغر على خلاف بين أهل العلم فإنه لا يمس.

وقد رُحِّ شُحَّ الإسلام ابن تيمية في "شرح العدة (1/384) القول الأول، فقال :

والصحيح الموحى المحفوظ الذي في السماء مراد من بدء الآية وكذلك الملائكة سرادون من قوله المسطرون لوجه :

أحدهما : إن هذا التفسير جمابهير السلف من الصحابة ومن بعدهم حتى الفقهاء الذين قالوا : لا يمس القرآن إلا طاهر من أئمة المذاهب صرحوا بذلك وشبهوا هذه الآية بقوله : "كَلَّا إِنَّمَا يَذُكُرُهُ بِذِكْرِهِ خَيْرٌ مِّنْ سَاءِ ذِكْرِهِ فِي صُحُفٍ مُّكْرَمَةٍ مَّرْفُوعَةٍ مُّطَهَّرَةٍ بِأَيْدِي سَفَرَةٍ كَرَامٍ بَرَّةٍ" [عس : 11-16].  
وثانيتها : أنه أخبر أن القرآن جميعه في كتاب ، وحين نزلت هذه الآية لم يكن نزل إلا بصحن الكلي منه ، ولم يجمع جميعه في المصحف إلا بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم .

وثالثها : أنه قال : "في كتاب مَكُونٍ" [الواقعة : 78] ، والمكون : المصون المحرر الذي لا تتأله أيدي المصليين ؛ فبذو صفه الموحى المحفوظ .

ورابعها : أن قوله : "لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ" [الواقعة : 79] ، صفه الكتاب ، ولو كان معناه الأمر ، لم يصح الوصف بها ، وإنما يوصف بالجملة الخبرية .  
وخامسها : أنه لو كان معنى الكلام الأمر لفتيل : فلا يمس لتوسط الأمر بما قبله .

وسادسها : أنه لو قال : "الْمُطَهَّرُونَ" وهذا يقتضي أن يكون تطهيرهم من غيرهم ، ولو أريد تطهارة بني آدم فقط لفتيل : الْمُطَهَّرُونَ ، كما قال تعالى : "

فِيهِ رِجَالٌ يُثَبِّتُونَ أَنَّهُ يُطَهَّرُونَ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ" [التوبة : 108] ، وقال تعالى : "إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ" [البقرة :

222].

وسابعها : أن هذا مسوق لبيان شرف القرآن وعلوه وحفظه .

وقال الإمام ابن القيم في مدارج السالكين (2/417) :

قلت : مثله قوله تعالى : "لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ" [الواقعة : 79] قال - يقصد الإمام ابن القيم شيخ الإسلام - : والصحيح في الآية أن المراد به الصحف التي بأيدي الملائكة لوجه عديدة :

- منها : أنه وصف بأنه مكنون والمكون المستور عن العيون وهذا إنما هو في الصحف التي بأيدي الملائكة .

- ومنها : أنه قال : "لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ" [الواقعة : 79] ، وهم الملائكة ، ولو أراد المتوسطين لقال : لا يمس إلا المستطهرون ، كما قال تعالى : إِنَّ اللَّهَ

يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ" [البقرة : 222] . فالملائكة مطهرون ، والمؤمنون مستطهرون .

- ومنها : أن هذا الخبر ، ولو كان نبيا لقال : لا يمس به الجرم ، والأصل في الخبر أن يكون خبرا صورة ومعنى .

- ومنها : أن هذا روي عن من قال : إن الشيطان جاء بهذا القرآن ، فأخبر تعالى : أنه في كتاب مكنون لا تتأله الشياطين ، ولا وصول لها إليه كما قال تعالى في

آية المشراء : "وَمَا تَشْرَأْكَ بِهِ الشَّيْطَانُ . وَمَا يَشْعُرْكَ تَمْرٌ وَمَا يَنْسَطِيطُجُونَ" [عراء : 210-211] وإنما تتأله الأرواح المطهرة وهم الملائكة .



- ومننا: أن هذا الظير الآية التي في سورة عجم: " فمن ساء ذكره. في ضحفٍ مُكرمة. مرفوعةٍ مُظهرة. بأيدي سخره. كرام برة" [عجم: 12-16]،  
قال مالك في موطنه: أحسن ما سمعت في تفسير: "لا يئسه المظنون" أنها مثل هذه الآية التي في سورة عجم:
- ومننا: أن الآية يمكية من سورة مكية تتضمن تقرير التوحيد والنبوة والمعاد، وإثبات الصالح، والرد على الكفار، وهذا المعنى اليق بالمقصود من فرع عملي  
ويجوز حكم من المحدث المصحف.
- ومننا: أنه لو أريد به الكتاب الذي بأيدي الناس لم يكن في الإقسام على ذلك بهذا القسم العظيم كثير فائدة إذ من المعلوم أن كل كلام فوفا على لأن  
يكون في كتاب حقا أو باطلا بخلاف ما إذا وقع القسم على أنه في كتاب مصون مستور عن العيون عند الله لا يصل إليه شيطان، ولا ينال منه، ولا يسه إلا  
الأرواح الطاهرة المركية: فهذا المعنى اليق وأجل وأخلق بالآية أو أولى بلا شك. ا. هـ.

وبالله التوفيق

فتوى كميٹی

محدث فتوى